

وحيث إن الفاعلين في الأسواق المعنية بمجال تسويق البولي بروبيلين، وتسويق بولي ايثيلين وكذا بمجال تسويق الأسمدة العضوية السائلة وتسويق الأسمدة القابلة للذوبان في الماء، لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز هذه ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 23 من شوال 1441 (15 يونيو 2020) ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 23 من شوال 1441 (15 يونيو 2020) ؛

وبعد تأكد رئيس مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة المنصوص عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس والواردة أسماؤهم في محضر اجتماعها المنعقد بتاريخ 20 من ذي الحجة 1441 (10 أغسطس 2020) ؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 20 من ذي الحجة 1441 (10 أغسطس 2020) ؛

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المواد 1 و11 و12 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، إذ تنص على أنه تنجز عملية تركيز حينما تندمج منشأتان أو عدة منشآت كانت مستقلة سابقا؛ أو حينما يقوم شخص أو عدة أشخاص، يراقبون منشأة واحدة على الأقل، بتولي المراقبة، بشكل مباشر أو غير مباشر، على مجموع منشأة أخرى أو جزء منها أو على مجموع منشآت أخرى أو أجزاء منها، سواء بواسطة المساهمة في رأس المال أو شراء الأصول أو بواسطة عقد أو غيرها من الوسائل؛ أو عندما تقوم منشأة أو عدة منشآت، بشكل مباشر أو غير مباشر، بتولي المراقبة على مجموع منشأة أخرى أو جزء منها أو على مجموع منشآت أخرى أو أجزاء منها، سواء بواسطة المساهمة في رأس المال أو شراء الأصول أو بواسطة عقد أو غيرها من الوسائل ؛

قرار لمجلس المنافسة عدد 52/ق/2020 صادر في 20 من ذي الحجة 1441 (10 أغسطس 2020) المتعلق بتولي شركة «OMV Aktiengesellschaft» المراقبة الحصرية لشركة «Borealis AG» عن طريق اقتناء 39% من أسهم رأسمالها.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 الصادر في 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 الصادر في 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وطبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 39/ع.ت.إ/2020 بتاريخ 28 من رمضان 1441 (21 ماي 2020)، المتعلق بتولي شركة «BorealisAG» المراقبة الحصرية لشركة «BorealisAG» عن طريق اقتناء نسبة 39% من أسهم رأسمالها، لترتفع حصتها من 36% حاليا إلى 75% بعد إتمام العملية ؛

وعلى المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة والقاضية بتعيين مقررة في الموضوع بقرار رقم 48/2020 بتاريخ 29 من رمضان 1441 (22 ماي 2020) ؛

وحيث إنه تم التوقيع على مذكرة تفاهم بين الأطراف المعنية بخصوص عملية التركيز الاقتصادي المذكورة بتاريخ 12 مارس 2020 ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي في الموقع الإلكتروني للمجلس، وبإحدى الجرائد الوطنية بتاريخ 23 من شوال 1441 (15 يونيو 2020) والذي يمنح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه ؛

وحيث إن هذه العملية تهدف إلى اقتناء شركة «OMV Aktiengesellschaft» على شركة «Borealis AG» ؛

وحيث إن هذه العملية تشكل تركيزا اقتصاديا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر وذلك لتجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت والمحدد في المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 ؛

وحيث إن الشركة المقتنية «OMV Aktiengesellschaft» هي شركة مجهولة الاسم، خاضعة للقانون النمساوي. وهي شركة دولية ترتكز أنشطتها على إنتاج وتسويق النفط والغاز والطاقة المبتكرة والمواد البتروكيماوية. وتعتبر إحدى أكبر الشركات النمساوية المدرجة في البورصة ؛

وحيث إن الشركة المستهدفة «Borealis AG» هي شركة مجهولة الاسم، خاضعة للقانون النمساوي. وهي شركة رائدة في مجالات البولي أوليفينات والمواد الكيماوية الأساسية والأسمدة ؛

وحيث إن الشركة المستهدفة تمتلك بالكامل فرعاً في المغرب مقرها الاجتماعي بالدار البيضاء، متخصصة في تقديم الخدمات المتعلقة بدعم المبيعات بالسوق الوطنية لفائدة مجموعة Borealis ؛

وحيث إنه، حسب تصريح الشركة المقتنية «OMV Aktiengesellschaft»، ستمكّنها هذه العملية حال إتمامها على تمديد سلسلة القيم في قطاع البتروكيماويات ذات قيمة عالية، كما ستتيح لها تغطية حاجات أنشطتها بالكامل في كل مرحلة من مراحل سلسلة القيم ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا على الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد الأسواق المعنية بشقيها، سوق المنتج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقاً لأحكام النقطة الثالثة من ملحق التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث إن الأسواق المعنية كما تم تحديدها لهذه العملية هي سوق بيع البولي بروبيلين، وسوق بيع بولي إيثيلين وسوق بيع الأسمدة العضوية السائلة وكذا سوق بيع الأسمدة القابلة للذوبان في الماء على الصعيد الوطني ؛

وحيث إن الشركة المقتنية «OMV Aktiengesellschaft» ليس لها أي فرع أو نشاط في الأسواق المعنية بالمغرب ؛

وحيث إنه تبين أن عملية التركيز الاقتصادي المزمع القيام بها لن تحدث أي تغيير على الوضعية التنافسية بالأسواق المعنية، نظراً لوفرة وقوة الشركات التي تنشط فيها ؛

وحيث إنه وفقاً لنتائج البحث، فإن هذه العملية لن تؤدي إلى أي تراكم في الحصة داخل الأسواق المعنية، وبالتالي لن تؤثر على وضعية المنافسة فيها ؛

وحيث إن اقتناء «OMV Aktiengesellschaft» لأغلبية حصص الأسهم والسيطرة الحصرية على شركة «Borealis AG» لا يمثل أي خطر للاندماج الأفقي في السوق المغربية المتعلقة بتسويق البولي بروبيلين، وبولي إيثيلين وكذا تسويق الأسمدة العضوية السائلة والأسمدة القابلة للذوبان في الماء ؛

وحيث إنه لا وجود لأي تداخل عمودي أو تكتلي بين أنشطة الشركتين طرفي عملية التركيز في السوق الوطنية،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 39/ع.ت.إ/2020 بتاريخ 28 من رمضان 1441 (21 ماي 2020)، يستوفي كافة الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «OMV Aktiengesellschaft» المراقبة الحصرية لشركة «Borealis AG» عن طريق اقتناء نسبة 39% من أسهم رأس مالها.
وحرر بالرباط في 20 من ذي الحجة 1441 (10 أغسطس 2020).

الإمضاء : ادريس الكراوي.